مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليلة الجن فسالني
احجارا للاستنجاء فاتيته بحجرين وروثة فاخذ الحجرين
ورمى الروثة قال هذا رجس وركس والرجس والركس بمعنى
واحد الجواب قلنا هذا النجس حجة عليكم لان النبي صلى
الله عليه وسلم اخذ الحجرين ورمى الروثة ولم يسئل ثالثا
واذا لم يسئل الثالث تبين ان العدد ليس بشرط فصل
ويجوز الاستنجاء بستة اشياء بالحجر والمدر والتراب والخرقة
واللبن والقطن وما اشبه ذالك ويكره بستة اشياء بالعظم
والروث والخذف والفحم والاجر وعلف الدواب وما اشبه ذالك
فصل فان قيل ما الفرق بين الاستنجاء والاستنقاء والا
ستبراء فقل الاستنجاء انما هو التنحنح والسعال وهو ان يتنحنح

الرجل

الرجل حتى يزول الماء من مثانته بقول ذكره وقال
بعضهم هو ان ينتقل قدميه من موضع الغايط الى مو
ضع التطهر حتى ينتقب بزوال اثر البول واما الاستنقاء
فهو طلب النقاوة بالحجر او بالمدر او بالتراب او غير ذالك
وقال بعضهم هو ان يدلك مقعده حتى تذهب الرايحة الكريهة
عن هية برحة شماله وقال بعضهم هو ان يدلك مقعده
حتى يقرب الى الجفاف وقال بعضهم ان ينشيف بالمنشفة
او بالخرقة حتى لا يقطر الماء المستعمل على الثوب واما الاستبراء
فهو ان يركض برجليه على الارض حتى تزول برودة الطبيعة
فصل ثم اعلم بان المستنجي يحتاج عند الدخول في الخلاء
والخروج منه الى ستة اشياء اولها ان يبدا برجله اليسرى والثاني

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)